

السؤال الأول درس تفسير آيات الأحكام رقم الدرس)١٠(لمعالى

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بارك الله فيكم فضيلة الشيخ وجزاكم بخير الجزاء واجزله يقول السائل اذا فاتتني الركعة الاولى من احدى الصلوات الجهرية الاجهز بها او هل اجهز بما فاتتني بعد ان يسلم الامام؟ اثابكم الله - [00:00:00](#)

بسم الله الحمد لله والصلوة والسلام على اشرف خلق الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اما بعد هذا فيه تفصيل اذا كانت الصلاة كلها جهرية صلاة الفجر تجهر لانه يسن للانسان - [00:00:17](#)

ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته ما جهر به في وما اسر يسر فيه انما الخلاف عند العلماء رحمة الله اذا كانت الصلاة اه جهرية وسرية يعني تجمع بين الجهر والسر - [00:00:38](#)

في الصلاة المغرب والعشاء وفاتها ركعة هل يجهر المسبوق يقضي الركعة التي فاتها وهي جهرية ام يسر ليبني في صلاته على ما فات. هذه مسألة خلافية وللعلماء فيها ثلاثة اقوال - [00:00:57](#)

القول الاول انه يقضي وهذا القول يحتاج بحديث ابي هريرة رضي الله عنه وما فاتكم فاقضوا والقول الثاني انه يتم فيجعل صلاته مع الامام هي الاولى ولا يجهر انه يكون قد صلى ركعتين فبقيت له - [00:01:21](#)

ركعة واحدة وهي الثالثة فيعتقد بنفسه لا بما مضى وهو قائم الى ركعة ثالثة في حق نفسه فهو متهم هذا مذهب الاتمام. الاول مذهب القضاء والثاني مذهب الاتمام واحتجو بنفس الحديث في رواية فاتموا وما فاتكم فاتموا - [00:01:46](#)

والذهب الثالث قال نجمع بين الروايتين. رواية اتموا وقضوا وقالوا يعتبر صلاته مع الامام هي الاولى بناء في الافعال وقضاء في الاقوال يبني في الافعال ويقضي في الاقوال وهذا المذهب الاخير مبني على وجود التعارض بين الروايتين - [00:02:07](#)

ولا يصار اليه كجمع الا اذا كانت الروايتين بمنزلة واحدة والواقع ان الرواية الاتمام اقوى سندنا ومتنا ما فاتكم فاتموا سندنا لانه اوثق رواة الزهري رواوها واذا تعارضت رواية الثقة مع الاوثر يقدم - [00:02:32](#)

رواية الاوثر ثانية ان الاتمام ان القضاء يستعمل بمعنى الاتمام ولا يستعمل الاتمام بمعنى القضاء ولذلك قال تعالى ثم ليقضوا تفthem واليوفو نذورهم وقال فإذا قضيت الصلاة يعني تمت اذا القضاء استعمل بمعنى الاتمام - [00:02:54](#)

وصار من رواية بالمعنى ولا يقوى على معارضة رواية رواية الاتمام هي الارجح وتحسم الخلاف في المسألة. فكلما جئت وراء امام اعتبر صلاتك مع الامام هي الاولى تبني في الاقوال وفي الافعال - [00:03:20](#)

وببناء على ذلك تسر في هذه المسألة الثلاثية كالمغرب والرباعية كالعشاء اذا جمعت الصلاة بين الجهل والاسرار فانه يتم وهذا هو ارجح القولين في نظري والعلم عند الله ان صلاة الامام تعتبر هي الاولى - [00:03:41](#)

وان المسبوق يتم صلاته ولا يقضي ان المسبوق يتم صلاته ولا يقضي. بناء على ذلك اه في صلاة العشاء اذا ادرك ركعة واحدة يقوم ويأتي برکعة جهرية لانه في الركعة الثانية - [00:03:59](#)

لما يجلس التشهد ثم يقوم يأتي برکعتين سرتين وهكذا في المغرب لو ادرك ركعة واحدة يأتي برکعة جهرية ان هي الركعة الثانية بمجرد ما يسلم الامام اعتبار نفسك كأنك تصلي لوحدك - [00:04:16](#)

تبني على صلاته انا ما صليت وتعتبر صلاتك معه هي الاولى والله تعالى اعلم - [00:04:34](#)